

## قرارات متفرقة / حفظ وتخزين المواد في الكليات

قرار<sup>١</sup>:

- (أ) ترتيب المواد وتصنيفها بالمستودعات وإعداد كشوفات تبين كمية ونوع المواد.
- (ب) الانتباه إلى فترة صلاحية المواد ومخاطبة اللوازم للمواد المنتهية الصلاحية وبيان قيمتها تمهيداً لشطبها.
- (ج) ضرورة إغلاق أماكن تخزين المواد الكيماوية بإحكام وحفظ المفاتيح في أماكن آمنة وبمعرفة الأمن الجامعي.
- (د) عدم شراء أية مواد كيماوية وزجاجية إلا بعد الكشف والتأكد من عدم توفرها بالكليّة / القسم والمستودعات الرئيسية.
- (هـ) الإبقاء على أماكن تخزين بالكليّة / القسم لتخزين الحد الأدنى من المواد الكيماوية والزجاجية لمدة فصل دراسي على أن يتم تزويد دائرة اللوازم بكشف دوري يبين محتويات هذه المستودعات وأن يحتفظ بهذا الكشف لدى إدارة الكليّة.
- (و) التأكيد على ممثلي الكليات بعدم طلب أية مواد كيماوية وزجاجية إلا عندما تكون هذه المواد غير متوفرة أصلاً والتأكد منها بالكليّة أو القسم أو المستودعات المركزية.
- (ز) التأكيد على ممثلي الكليات بضرورة التعاون بين الأقسام مع بعضها لاستعمال المواد التي تكون ربما راکدة في قسم ما وهناك حاجة لها في قسم آخر.
- (ح) ضرورة عدم تخزين أية عبوات مستعملة مع عبوات غير مستعملة داخل المستودعات الفرعية وإذا كانت هناك حاجة ماسة لوضع هذه المواد داخل مستودعات أن توضع العبوات المفتوحة في المختبر والمغلقة في مستودع الكليّة على أن لا تزيد عن حاجة فصل دراسي واحد فقط.
- (ط) التأكيد على فنيّ المختبرات في الكليات المختلفة على ضرورة عدم تخزين مذيبيات بكميات كبيرة إلا في أماكن مبردة (تهوية جيدة ونظام شفط فعال) وذلك خوفاً من إمكانية وقوع حوادث.

التأكيد على فنيي المختبرات على إعادة المواد الكيماوية الزائدة عن حاجتهم لوحدة اللوازم المركزية حرصاً على السلامة العامة داخل التجمعات البشرية<sup>٢</sup>.

التأكيد على مشرفي المختبرات بضرورة الالتزام بما يلي<sup>٣</sup>:

١. عدم طلب ماد كيماوية تزيد عن حاجة فصل واحد فقط.

٢. تزويد وحدة اللوازم بالمواد الكيماوية الزائدة عن الحاجة.

٣. تزويد لجنة السلامة العامة بالمواد الكيماوية القديمة والتي لا يستفاد منها ويجب إتلافها.

ضرورة وضع رموز وأسماء المواد والعبوات الكيماوية الموجودة في الكليات بعد الانتهاء من التجارب عليها وتاريخ إنهاء كل تجربه وذلك حفاظاً على السلامة العامة في الجامعة، ولتسهيل عملية التصرف بها مستقبلاً<sup>٤</sup>.

التأكيد على فنيي المختبرات ضرورة التأكد من إغلاق اسطوانات الغاز حال الانتهاء من العمل بها حفاظاً على السلامة العامة<sup>٥</sup>.

التأكيد على فنيي المختبرات ضرورة التأكد من إغلاق مصادر المياه بشكل جيد وذلك حفاظاً على السلامة العامة للمختبرات<sup>٦</sup>.

١ قرار نائب رئيس الجامعة في كتابه رقم ١٦-١-٥١-٦٤٤١ بتاريخ ١٢/٩/١٩٩٨م.

٢ تعميم الرئيس في كتابه رقم ١٦/٥/١٩٩٨ بتاريخ ٢٦/٨/١٩٩٨ وتعميم نائب الرئيس في كتابه رقم ١٦/٥/١٣٨٥ بتاريخ ٣/١/١٩٩٨م.

٣ تعميم نائب الرئيس في كتابه رقم ١٦/٥/١٤٥٢ بتاريخ ٢/٣/١٩٩٨ وتعميم الرئيس في كتابه رقم ١٦/٥/٦٣٩٤ بتاريخ ٨/٩/١٩٩٨م.

٤ تعميم الرئيس في كتابه رقم ١٦/٥/٥٩٣١ بتاريخ ٢٥/٨/١٩٩٨م.

٥ تعميم الرئيس في كتابه رقم ١٦/٥/٦٣٩٥ بتاريخ ٨/٩/١٩٩٨م.

٦ تعميم الرئيس في كتابه رقم ١٦/٥/١٥٨٣ بتاريخ ٤/١/٢٠٠١م.

✕ التأكيد على موظفي الكليات ضرورة التأكد من إغلاق قاعات التدريس بعد انتهاء المحاضرات وتفقد الأجهزة الموجودة بداخلها ومحتوياتها وعدم السماح لمرتكبي المخالفات بالعبث في ممتلكات الجامعة وتقديم كل من تسول نفسه بالتخريب للمسائلة القانونية لاتخاذ أشد الإجراءات الرادعة بحقه<sup>٧</sup>.